سلسلة الرسائل التربوية ...

نظرات في العمل الاحتسابي

كتبه : د. أحمد بن عبدالرحمن القاضي

﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٤﴾﴾

ح أحمد بن عبدالرحمن القاضي ، ١٤٣١ هـ
فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر
القاضي ، أحمد عبد الرحمن
نظرات في العمل الاحتسابي ./ أحمد عبدالرحمن القاضي . - عنيزة ، ١٤٣١ هـ
..ص ؛ ..سم
ردمك : ٧_٥٧٤٦_٠٠_٦٠٣_٩٧٨
١ - الحسبة ٢ - الدعوة الإسلامية أ.العنوان
ديوي ٢٥٧.٢ ١٤٣١/٧٤٤٦
رقم الإيداع : ١٤٣١/٧٤٤٦
ردمك : ٧_٥٧٤٦_٠٠_٦٠٣_٩٧٨

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله نحمده، ونستعينه ، ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له . وأشهد أن لا إله إلا الله وحده، لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله .

أما بعد :

فإن من مناقب الأمة المسلمة التي نالت بها قصب السبق على سائر الأمم، الأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر ، كما شهد الله لها بذلك ، بقوله : ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ۗ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُم ۚ مِّنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿١١٠﴾﴾ (آل عمران : ١١٠).

وظلت هذه الخاصية على مرِّ القرون ، عصمةً ، وأَمَنَةً للأمة ، تحفظها بحفظ الله ، من الزيغ والانحراف ، وتردها إلى جادة الحق، وتهديها إلى سواء الصراط . وقيّض الله لهذه المهمة، عبر القرون، أولو بقية ، ينهون عن الفساد في الأرض، بشقيه؛ النظري ، والعملي ، أو الشبهات ، والشهوات ، وحبب إليهم هذه الخصلة من خصال الإيمان ، واستعملهم فيها ، فترى وجوههم ممعرة ، ونفوسهم جياشة ، حين تنتهك حرمات الله ، يغضبون لها أشد من غضبهم لأنفسهم . ولعَمرُ الله ! إن هذا لهو التدين الحق ، وعين الصدق ، وأوثق عرى الإيمان .

والمشتغلون في هذا الباب يقفون على خط المواجهة الساخن أمام خصوم هذه الأمة ، الساعين لاستزلالها عن سبيل الله ، في حين يقف كثير من الدعاة ، وطلبة العلم ، والعبّاد ، والمحسنين ، في خطوط خلفية ، أقل توتراً ومعاناة . ويلقى أهل الحسبة ، في ذات الله من الأذى ، والعنت ؛ المادي ، والمعنوي ، والبدني ، والاجتماعي ، أمراً عظيماً . وذلك من ضرورات الوظيفة ، ولوازمها ، كما قال لقمان لابنه :

﴿يَا بُنَيَّ أَقِمِ الصَّلَاةَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنكَرِ وَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ ۖ إِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ ﴿١٧﴾﴾ (لقمان : ١٧) ، إلا إن ذلك لا يثنيهم ، ولا يصدهم ، وقد ذاقوا حلاوته ، ورأوا ثماره . فلِلَّه درهم ، ما أحسن أثرهم على الناس ، وما أقبح أثر الناس عليهم .

والآمرون بالمعروف،الناهون عن المنكر، الحافظون لحدود الله، بشر كسائر البشر، يعتريهم ما يعتري البشر من قصور وتقصير، وما يعتري بقية أطباق الأمة ؛ من حكام ، وعلماء ، وقضاة ، ودعاة ، ومفتين ، ومربين ، من نوازل يقابلونها باجتهاد مصيب ، وآخر دون ذلك، إلا إنهم في جميع الأحوال يأوون إلى ركن شديد ، ومهيع رشيد ، وهو نشدان الحق والعمل به ، وتعظيم النصوص ، والخضوع لها، والانعتاق من أسر التعصب والتقليد، كما وصف ابن القيم ، رحمه الله ، أسلافهم الناصحين للأمة ، من التابعين ، قائلاً :

(ثم سار على آثارهم الرعيل الأول من أتباعهم ، ودرج على منهاجهم الموفقون من أشياعهم ، زاهدين في التعصب للرجال ، واقفين مع الحجة والاستدلال ، يسيرون مع الحق أين سارت ركائبه ، ويستقلون مع الصواب حيث استقلت مضاربه . إذا بدا لهم الدليل بأُخذته طاروا إليه زرافات ووحداناً ، وإذا دعاهم الرسول إلى أمر ، انتدبوا إليه ، ولا يسألونه عما قال برهاناً . ونصوصه أجل في صدورهم ، وأعظم في نفوسهم ، من أن يقدموا عليها قول أحد من الناس، أو يعارضوها برأي أو قياس)(إعلام الموقعين :٢/ ١٠ .ط: ابن الجوزي) .

وهذه نظرات متأملٍ مقصر في هذا الباب ، وخفقات مشفقٍ على صفوة الأصحاب ، وتنبيهات ، وملاحظات ، وأسباب ، أسوقها ، للقائمين بحدود الله، تجاه الواقعين فيها ، في زمن اشتد فيه الكرب ، وحمي الوطيس ، بين المُمسِّكين بالكتاب ، والمتفلتين منه ، مثبِّتاً ، مسدِّداً ، إن كان في القول خير ، وإن كانت الأخرى ، فمني ومن الشيطان ، والله المستعان ، وعليه التكلان .

أولاً : تحرير المسألة ، وإنعام النظر فيها من الناحية الشرعية ، والتحقق من كون الأمر منكراً في نظر الشارع ، بإعمال الأدلة ، وإقامة الحجة على نكارته بالحق والميزان. وألا يكون الإنكار صادراً عن دهشة الجديد ، ومخالفة الإلف ، وألا يكون المنكر متعلقاً بوصف تابع ، فينكر الجميع ، مع إمكان إزالة التابع وإبقاء الأصل. ومرد ذلك إلى أولي العلم ، كما قال تعالى:(﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَىٰ أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾)(النساء : ٨٣) .

ثانياً : إدراك الحال إدراكا صحيحاً ، دون تجاوز ، أو قصور ، ومعرفة أطرافها، دون تعدٍ أو شطط . وأصل ذلك في كتاب الله : (﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ ﴿٦﴾﴾) (الحجرات:٦) ، كثيراً ما يقع خطأ بشري ، والتباس غير مقصود ، أو يسبق إلى الذهن معنى أو تصور غير صحيح ، في نقل اسم ، أو تصوير حادثة ، أو يختلط الوصف بالتحليل ، فيفضي إلى نتائج خاطئة . لا بد من التدرب على الأناة ، والتثبت ، وعدم حسبان ذلك تثبيطاً ، أو تقاعساً ؛ فلأن يخطئ الإنسان في التبرئة ، خير من أن يخطئ في التجريم .

ثالثاً : الأناة ، والصدور عن رأي حُر ، رشيد ، لا تحمل عليه عاطفة جامحة ، أو لومة لائم ، أو دفع دافع . ثمَّ مقامان لا بد من شهودهما : معرفة حكم الله في واقعة معينة ، وإمكان إجراء الحكم فيها . وقد يقع في بعض المواقف نوعُ من (الاستركاض) من قبل بعض الغيورين ، لا يتيح للسامع إلا أن يجري في المضمار مع الراكضين ، دون تبصر مستقل ، وصدور عن موقف مسؤول . وربما يمُارس نوعاً من (الإرهاب الفكري) بإخراج مازح ، أو إيحاءٍ بالإقصاء . وينبغي ألا يصد أيٌّ من ذلك ، المخلصَ أن يستبصر لنفسه ، ولإخوانه ، فربما دفع الله بأناته شراً كثيراً .

رابعاً : السعي للمنع والدفع، وإلا فالتخفيف والرفع . هكذا جرت سنة الله، أن يبلوَ بعض عباده ببعض ، وما لا يدرك جله ، لا يترك كله ، وحنانيك ! بعض الشر أهون من بعض ، والزمن جزء من الحل ، فاصبر إن العاقبة للتقوى . وتأمل في قول شعيب ، عليه السلام : (﴿إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ ۚ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ ۚ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ﴿٨٨﴾﴾)(هود: ٨٨) ، فإنه يدل على نسبية في العمل : (ما استطعت) ، ورضا مسبق بالقدر بعد استيفاء الأسباب .

إن المطالب المثالية ، والحلول الجذرية ، توجد في الأذهان ، ولا توجد في الأعيان . وغياب هذا المعنى ربما أدى بصاحبه إلى إحدى خاتمتين: الانفجار، أو الإحباط.

خامساً : عدم دفع المفسدة بأعظم منها ، والتبصر في عواقب الأمور ومآلاتها، وحسن تقدير المصالح والمفاسد. فقد يغض الفقيه طرفه عن منكر أصغر، التماساً لدفع منكر أكبر . وشواهد ذلك من السنة المطهرة، وطريقة السلف ، معروفة مشهورة .

سادساً : الحذر من القياس الفاسد؛ بإلحاق فرع بأصل لا يشترك معه في العلة . ومما يقع كثيراً أن يستشهد بموقف لفلان أو علاَّن ، من أهل العلم والإمامة في الدين ، على موقف غير مطابق من بعض الوجوه . فلا بد من التنبه لصور الاتفاق والافتراق.

سابعاً : الوقوف عند الحدود الفاصلة بين الاحتساب ، والخروج ، ومراعاة أصول أهل السنة والجماعة في لزوم الجماعة ، واحتمال الأذى ، والصبر على المكاره . قال ابن كثير، رحمه الله، في حوادث سنة ثنتين ومائتين، إبَّان خلافة المأمون العباسي : (وفيها ظفر إبراهيم بن المهدي ؛ بسهل بن سلامة المطوع ، فسجنه . وذلك أنه التف عليه جماعة من الناس يقومون بالأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر، ولكن كانوا قد جاوزوا الحد، وأنكروا على السلطان، ودعوا إلى القيام بالكتاب والسنة ، وصار باب داره كأنه باب دار السلطان ، عليه السلاح والرجال، وغير ذلك من أبَّهة الملك، فقاتله الجند، فكسروا أصحابه، فألقى السلاح ، وصار بين النساء والنظَّارة، ثم اختفى في بعض الدور، فأخذ، وجيء به إلى إبراهيم ، فسجنه سنةً كاملة)(البداية والنهاية :١٠/ ٢٤٨) . ونلحظ في نفَس ابن كثير، انتقاداً لهذه الفئة المحتسبة، لامن جهة بواعثها، ومطالبها، ولكن من جهة أدائها، وتجاوزها .

وينبغي في هذا المقام التمييز بين المنكر المتعلق بالأحكام السلطانية ، من إقامة حدود ، أو تعزير ، أو بسط يد ، والمنكر الذي يتعين تغييره على أفراد الناس .

ثامناً : إبقاء خطوط التواصل مفتوحة مع أولي الأمر ، وعدم التصعيد الذي يورث القطيعة، والضغينة، ويمنع التعاون على البر والتقوى، والتناهي عن الإثم والعدوان مستقبلاً . وما لا يدرك كله ، لا يترك جله . وليس من صالح الأمة أن تصل إلى مرحلة (الأزمة) بحيث تبدو السبل موصدة ، والأنفاس محبوسة ، والموقف قابل للانفجار . لا بد من قدر من المراوحة ، والأريحية ، حتى تنفرج الأزمة ، وإن ببعض التنازلات . إن الأجواء المتوترة المأزومة تتيح المجال للاجتهادات الخرقاء، وتخرج القضية من أيدي العقلاء، وتجعلهم في موقع الانسياق والاضطرار ، بعد أن كانوا في موقع التوجيه والاختيار .

تاسعاً : التحرر من الخطاب العاطفي التهييجي ، الذي يغشى البصر ، ويشوش البصيرة ، وعدم تسويق الإشاعات ، والبلاغات ، والإشارات الغامضة ، والترفع عن اللمز ، والاستفزاز، بغرض حشد التأييد، وتكثير الموافق .

عاشراً : التحرز من إطلاق ألقاب السوء على المخالف جزافاً ، من جنس : (علماني) ، (فاسق) ، (خبيث) ونحوها ، فضلاً عن التكفير ، بلا بينة . وهذا المسلك ، فوق ما فيه من إثم وحوبة ، إذا كان بغير حق ، فإنه يستعدي المخالف ، ويكسبه تعاطف بعض الناس ، في كثير من الأحوال .

حادي عشر : مراعاة تفاوت المحتسبين في المدارك والعواطف ، والحذر من بعض الإطلاقات ، والتحريضات التي تحدث انفعالات لا تنضبط عند كل أحد .

ثاني عشر : التعاذر ، وإحسان الظن عند اختلاف النظر بين المصلحين ، وعدم حمل الآخرين على رأي واحد في المسائل الاجتهادية ، وجفاء المخالف ، واستحداث الضغائن . ولم يزل العلماء يختلفون في المسألة الواحدة، لأسباب شتى ، ويتعاذرون في ذلك ، مع وجود الأدلة النصية ، فكيف بالمحتسبين في مسائل اجتهادية طارئة ! لا بد من سعة الأفق ، ورحابة الصدر ، واحتمال الخلاف ، حتى لا تعود المفسدة الناشئة عن الخلاف ، أشد من المفسدة المختلف في تقديرها .

ثالث عشر : التكامل بين العاملين للدين؛ من علماء، ودعاة ، ومحتسبين ، وأن تجتهد كل طائفةٍ فيما أقامها الله فيه ، دون حَطٍّ ، أو إزراء على غيرها فيما قصرت عنه . وهكذا جرت سنة الله في خلقه ؛ ألا يساق الناس مساقاً واحداً، فقد فاوت بينهم في الأخلاق ، كما فاوت بينهم في الأرزاق .

رابع عشر : عدم قطع طريق الرجعة على أهل المنكر ، وإلجائهم إلى العناد ، وأن تأخذهم العزة بالإثم ، بسبب حصرهم في زوايا ضيقة ، لا يجدون لأنفسهم مخرجاً كريماً ، وتحلحلاً سائغاً مما أخطئوا فيه .

خامس عشر : العناية بالبحث العلمي ، والدراسات التطبيقية الواعية ، وتأسيس المراكز المتخصصة لدراسة المنكرات المستوطنة، والظاهرات النشاز، في المجتمع ، وتحديد أسبابها، وتقديم الحلول العملية لاجتثاثها ، أو التخفيف منها ، وفق آليات البحث العلمي الحديث . ولا يسوغ ، بحال ، أن تبقى قضية إنكار المنكر ، ردود أفعال ، وحالة طوارىء واستنفار ، لا يتم التعاطي معها حتى تضع جرانها ، فينشأ ما يشبه حالة (تسونامي) في صفوف الغيورين، لا يخلو من خسائر وأضرار .

إن التنبه المبكر للمنكرات الوافدة ، والعلاج المطمئن لها ، يحتاج إلى توفر على الدرس ، والبحث ، والتمحيص. وليس كثيراً أن توجد مؤسسات خاصة للعناية بهذه المخاطر، كما توجد مثيلاتها من المؤسسات الصحية؛ فالوقاية خير من العلاج .

هذا، والله المسؤول أن يبرم لهذه الأمة أمر خير، يعز فيه أهل طاعته، ويذل فيه أهل معصيته ، ويؤمر فيه بالمعروف ، وينهى فيه عن المنكر .

وصلى الله على محمد ، وعلى آله وسلم .

كتبه : د. أحمد بن عبد الرحمن بن عثمان القاضي

مركز المشير للاستشارات العلمية والتربوية
ترخيص وزارة التجارة والصناعة رقم ١٠١ بتاريخ ١٤٢٧/٣/٢٥ هـ
هاتف : ٠٦٣٦٥٧٣٣٢ ، ناسوخ : ٠٦٣٦٥٧٣٣١ ، عنيزة ص.ب : ٢٤٦ ، الرمز : ٥١٩١١
جوال : ٠٥٠٥١٣٢٤٦٨ البريد الإلكتروني : al-musheer@al-musheer.com